

رقم الفقرة	أ - عام
١-١	[الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونية معامل السمنت الجنوبية]
٢-١	اسم ورقم المناقصة: ت/٢٠٢٠/٢ (نقل منتسبي معمل سمنت النجف لاشرف لكافة الوجبات من مناطق سكنهم الى المعمل وبالعكس)
٣-١	الطلبية ممولة من الموازنة التشغيلية (تمويل ذاتي)
٤-١	توجد لائحة بأسماء الشركات غير المؤهلة أو الممنوعة من العمل لدى وزارة التخطيط / دائرة العقود العامة الحكومية (http://www.mop.gov.iq)
٥-١	منشأ المواد:
	ب. محتويات وثائق العطاء
١-٢	لغرض توضيح اهداف السطاء فقط ، عنوان صاحب العمل هو: الى: (الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونية معامل السمنت الجنوبية) العنوان: (محافظة النجف الاشرف/الكوفة) الرمز البريدي: (ص. ب ٩) كوفة) البريد الالكتروني: (s.c.ckufa@gmail.com)
٢-٢	يجب ان تقدم الاستفسارات حول وثائق العطاء الى دوائر عقود المشتري في موعد اقصاه الثلاثاء المصادف ٢٠٢٠/١٠/٦
٣-٢	لشركتنا الحق في تعديل وثائق المناقصة عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت يسبق موعد غلق المناقصة
٤-٢	لشركتنا الحق في تمديد الموعد النهائي لغلق المناقصة وذلك لإعطاء المقدمين الوقت المناسب لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار
	ج. إعداد العطاء
١-٣	لغة العطاء: العربية
٢-٣	الوثائق المطلوبة عند تقديم العطاء: أ. أن يقدم شهادة تسجيل الشركة لدى وزارة التجارة مصورة نافذة لهذا العام للشركات العراقية. ب. هوية غرفة التجارة أو اتحاد رجال الأعمال العراقيين (الهوية البلاستيكية) نافذة لهذا العام. ت. أن يقدم كتاب عدم الممانعة من الهيئة العامة للضرائب بالاشتراك بالمناقصات نافذ لهذا العام مثبتاً فيه الرقم الضريبي . ث. هوية اتحاد ناقلين نافذه لهذا العام. ج. يرفق وصل شراء التذكرة (نسخة اصلية). ح. يثبت عنوان الشركة المتقدمة او المكتب او مخول الشركة وبشكل دقيق مع ذكر البريد الالكتروني وكافة أرقام الهواتف في العرض الفني والمستمسكات مع ذكر أسماء المخولين بالتوقيع. خ. تقديم وثيقة الوضع المالي للشركة (التقرير السنوي للسنتين الاخيرتين) مصدقة من محاسب قانوني. د. على كافة الشركات والمكاتب والمقاولين العراقيين تقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية عنهم ممن يشملهم الحجب قبل تمشية معاملاتهم

٣-٣	العطاءات البديلة: لا يسمح بها	
٤-٣	• عدم جواز تقديم العطاءات للمناقصة المعلن عنها من قبل المؤسسات والشركات العامة التي تقع خارج تخصصها. • شركتنا غير ملزمة بقبول أو طأ العطاءات • لا يجوز لمدير مفوض في أكثر من شركة تقديم أكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة • في حالة حصول أي خلاف يعتمد التندر المباع والمختوم بختم حي من قبل قسم التجارية • مبلغ شراء مستندات المناقصة غير قابل للرد • عدم جواز اشتراك من نسي دوائر الدولة والقطاع العام في المناقصات المعلنه	
٥-٣	• كون العقد مع المجهز المرشح خاضع لقوانين وتعليمات الهيئة العامة للضرائب في جمهورية العراق. يتم حجز نسبة الضريبة ٣% من قيمة العقد تطلق بعد جلب براءة الذمة الضريبية كالآتي: • يخضع هذا العقد لكافة الرسوم المعمول بها في جمهورية العراق ومنها رسم الطابع بنسبة ٠,٣% (ثلاثة بالآلف) من قيمة العقد الكلية بالإضافة إلى الرسم العدلي واجور نشر الاعلان وتستحصل قبل توقيع العقد	
٦-٣	تكون الأسعار المقدمة نهائية وغير قابلة للتفاوض.	
٧-٣	تكون الاسعار بالدينار العراقي	
٨-٣	مدة نفاذ العطاء: ٩٠ يوم من تاريخ الغلق	
٩-٣	• يتم تقديم تأمينات أولية البالغة ١,٣٠٥,٠٠٠ دينار (مليون وثلاثمائة وخمسة آلاف دينار فقط) بصك مصدق من مصرف حكومي أو مصرف أهلي معتمد بالدينار العراقي أو خطاب ضمان صادر من أحد المصارف الأهلية المذكورة بالقائمة المعلنه بالرقم (A-6) مع وثائق المناقصة قابل للتمديد تلقائياً ومشروط بعدم الإطلاق ألا بإشعار من قبل شركتنا ويكون صادراً من المحافظات (بغداد ، بابل، كربلاء ، النجف، الديوانية، المثنى، ذي قار، الكوت، ميسان ، البصرة) حصراً وبكتاب رسمي صادر من المصرف المختص وتوقيع المدير العام أو المدير المفوض أو من ينوب عنهما يؤيد فيه صحة صدور الخطاب • يجب أن يكون خطاب ضمان التأمينات الأولية موجه إلى الطرف الأول (جهة التعاقد) ويذكر فيه اسم ورقم المناقصة أعلاه. على أن تقدم التأمينات الأولية من مدير المكتب او المدير المفوض أو المؤسسين بالنسبة للشركات المشاركة في المناقصة حصراً ولا تقبل أية تأمينات ترد خلاف ذلك وان يكون خطاب ضمان التأمينات الأولية ساري المفعول لمدة ٢٨ يوم بعد انتهاء نفاذية العطاء	
١٠-٣	يتم مصادرة خطاب ضمان التأمينات الأولية في الحالات الآتية ١- عند امتناع المناقص الفائز عن توقيع العقد بعد التبليغ بقرار الإحالة وبعد انذاره رسمياً بتوقيع العقد خلال ١٥ يوم من دون عذر مشروع . ٢- عند عدم تقديم المناقص الفائز خطاب ضمان حسن التنفيذ . ٣- عند تقديم المناقص الفائز بيانات غير حقيقية وبطرق غير مشروعة . ٤- عند تقديم مقدم العطاء طلب لسحب عطائه بعد غلق المناقصة وخلال فترة نفاذية العطاء . ٥- عند امتناع مقدم العطاء عن تصحيح الخطأ في التسعير بعد تبليغه بشكل اصولي عن طريق جهة التعاقد بعد توصية ترفع هذا الشأن من خلال لجنة تحليل العطاءات .	
١١-٣	لشركتنا الحق الإعلان عن عدم أهلية المقاول لإحالة أي عقد عليه لفترة محددة إذا سحب مقدم العطاء عطاؤه خلال فترة نفاذية العطاء المحدد منه.	
١٢-٣	يكون تقديم العطاء بنسخة أصلية واحدة ويكون العطاء مكتوباً بالمداد، وان يكون العطاء موقع توقيع حي ولا تعتبر أي آثار للمسح أو الكتابة بين السطور نافذة إلا إذا رافقها توقيع موقع العطاء لا يجوز لمقدم العطاء شطب أو حك أي بند من بنود وثائق المناقصة أو اجراء أي تعديل عليها	
	د. تسليم وفتح العطاءات	
١-٤	يجب أن تحمل المغلفات الداخلية والخارجية العلامات الإضافية الخاصة تكون هذه الظروف مختومة ويثبت عليها محتويات الطرف (تجاري، فني، مستمسكات الشركة) مع رقم المناقصة وتاريخ الغلق واسم وعنوان الشركة المتقدمة بالكامل	

٢-٤	لأغراض تسليم العطاء، عنوان صاحب العمل هو: إلى: [الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونة معامل السمنت الجنوبية] المدينة: [النجف/الكوفة] الرمز البريدي: [ص. ب (٩) كوفة] الموعد النهائي لغلق المناقصة هو: [الثلاثاء المصادف ٢٠٢٠/١٠/٦] الوقت: [لغاية الساعة الثانية عشر ظهراً في يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٠/١٠/٦ وفي حالة مصادفة يوم الغلق عطلة رسمية يكون اليوم الذي يليه هو يوم الغلق]
٣-٤	يتم فتح العطاء في المكان والزمان الآتين: العنوان (الشركة العامة للسمنت العراقية/معاونة معامل السمنت الجنوبية) المدينة (النجف/الكوفة) التاريخ (الثلاثاء المصادف ٢٠٢٠/١٠/٦) الوقت (بعد الساعة الثانية عشر ظهراً في الثلاثاء المصادف ٢٠٢٠/١٠/٦)
	هـ- التقييم ومقارنة العطاءات
١-٥	• لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالتدقيق والتقييم والمقارنة والتأهيل اللاحق والتوصية بإرساء العطاء للمقدمين، أو أي شخص آخر حتى تعلن نتائج التوصية بشكل رسمي في اعلان إرساء العطاء. • إن أية محاولة من مقدم العطاء للتأثير على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) في عملية التدقيق والتقييم والمقارنة وإرساء العطاء تنسب في استبعاد العطاء المقدم منه.
٢-٥	يحق للجنة تقييم وتحليل العطاءات بهدف المساعدة في تدقيق وتقييم ومقارنة العطاءات، أن يطلب من مقدم العطاء توضيح ما جاء بعطائه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب منها. ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه موثقاً تحريراً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتصحيح خطأ حسابي يكتشفه المشتري خلال عملية التقييم .
٣-٥	في حالة استيفاء العطاء للشروط الأساسية المطلوبة، تستطيع لجنة تقييم وتحليل العطاءات أن تطلب من مقدم العطاء أن يسلم المعلومات أو الوثائق الضرورية، خلال فترة زمنية معقولة لتعديل النواقص التي لا تتعلق بالمادة الأساسية والمتعلقة بأغراض التوثيق. هذه النواقص أو الحذف يجب ألا تتعلق بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء. ويؤدي عدم تمكن مقدم العطاء من تسليم المعلومات المطلوبة إلى استبعاد عطائه .
٤-٥	إذا استوفى العطاء جميع الشروط يحق لشركتنا تصحيح أية أخطاء حسابية حسب الشروط الآتية: أ- إذا كان هناك تعارض بين وحدة السعر وبين المجموع الاجمالي للبند الذي ينتج عن ضرب وحدة السعر بالكميات، تعتمد وحدة السعر ويصحح المجموع، إلا إذا رأت لجنة تحليل العطاءات أن هناك خطأ في العلامة العشرية لوحدة السعر يحسب عندها المجموع الاجمالي وتصحح وحدة السعر. ب- إذا كان خطأ في ناتج عمليات جمع المبالغ الاجمالية لكل بند تعتمد هذه المبالغ الاجمالية ويصحح المجموع. ت- إذا كان هناك تعارض بين الكلمات والأرقام في تحديد المبالغ تعتمد المبالغ المذكورة كتابة، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي. عند ذلك تعتمد القيمة الرقمية وفقاً للأحكام بموجب الفقرتين الثانية (أ) و (ب) اعلاه.
٥-٥	إذا لم يوافق مقدم العطاء الفائز على التصحيحات التي تجريها جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات)، يفقد العرض أهليته، ويصادر ضمان العطاء الخاص به.
٦-٥	<u>يتم استبعاد العطاءات من المناقصة للأسباب الواردة في أدناه</u> أ- العطاءات التي لم تقدم معها تأمينات أولية ب- العطاءات المبنية على تخفيض نسبة مئوية أو مبلغ مقطوع من أي من العطاءات الأخرى المقدمة للمناقصة. ت- عدم توقيع العرض من قبل الشركة أو مخول الشركة مع ذكر اسمه بالكامل ووظيفته. ث- عدم ادراج المستمسكات (هوية غرفة التجارة/اجازة ممارسة المهنة/شهادة التأسيس/كتاب عدم ممانعة من الهيئة العامة للضرائب نافذه لهذا

	العام) للمكتب أو الشركة. ج- المواصفات الفنية الأساسية ومتطلبات التأهيل المؤثرة على الإحالة المنصوص عليها في وثائق المناقصة حتى لو كان أوطأ العطاءات. ح- إذا كانت الشركة أو المدير المفوض مدرج بالقائمة السوداء أو متلكئين في تنفيذ التعاقدات الحكومية. خ- العطاء الذي يزيد عن السعر التخميني بنسبة ١٠ %. د- العطاء الذي يقل عن السعر التخميني بنسبة ٢٠ %. ذ- عند تقديم المدير المفوض الذي يعمل في أكثر من شركة أكثر من عطاء في نفس المناقصة.	
٧-٥	يتم تقييم العطاءات ومقارنتها على أساس مجاميع الفقرات (البند) وإذا ورد في جدول الأسعار لاحت مقدمي العطاءات فقرة غير مسعرة فيتم اعتبار سعرها مغطى ضمن أسعار بقية الفقرات الأخرى في البند. كما في حالة عدم ادراج أحد الفقرات في جدول الأسعار لاحت العطاءات المستجيبة سوف يتم اخذ معدل سعرها في العطاءات المستجيبة الأخرى ويتم اضافتها الى مبلغ هذا العطاء لتحديد كلفته النهائية لأغراض المقارنة السعرية للعطاءات.	
٨-٥	يجري التقييم باستخدام المعايير المذكورة أدناه (التقييم ومقارنة العطاءات): (السعر التخميني للمناقصة ١٢٥,٧٠٠,٠٠٠ دينار (مائة وخمسة وعشرون مليون وسبع مائة الف دينار فقط) . وتكون الأفضلية للسعر الأقل.	
٩-٥	للجنة تقييم وتحليل العطاءات أن تقارن بين مضمون جميع العطاءات، المستوفية للشروط لتتمكن من تحديد العطاء الأقل سعراً (المستجيب مالياً وقنياً وإدارياً) لتتم إحالة المناقصة له	
١٠-٥	لشركتنا الحق برفض أو قبول أي عطاء، كما أن له الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد، دون تحمل أية مسؤولية قانونية تجاه المقدمين	
	١١- إرساء العطاءات	
١-٦	يحال العطاء على مقدم العطاء الأقل كلفة والمستوفي للشروط الواردة في العطاء كافة وبعد التأكد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.	
٢-٦	الحد الأعلى للنسبة المئوية المسموح بها لزيادة كميات بنفس الأسعار (بما لا يزيد عن نسبة الاحتياط في تعليمات الموازنة على أن يتوفر التخصيص المالي وبنفس الشروط المتعاقد عليها) الحد الأعلى للنسبة المئوية المسموح بها لتخفيض الكميات بنفس الأسعار (١٥%).	
٣-٦	بمجرد صدور كتاب القبول لمقدم العطاء الفائز، على المشتري إشعار مقدمي العطاءات غير الفائزين بذلك وإعلامهم بسبب عدم فوزهم وإطلاق ضمان العطاء المقدمة منهم	
٤-٦	تتحمل الشركة التي تحال عليها المناقصة أجور الإعلان ورسم الطابع البالغ ٣٠٠٠ من القيمة الكلية للعقد وبنفس عملة العقد وتدفع داخل العراق وبصك مصدق	
٥-٦	يحق للشركة أو المكتب المشتركين في المناقصة ممن لم تتم إحالة عليهم تقديم اعتراضاتهم لدى شركتنا خلال سبعة أيام من تاريخ تبلغكم بالموقف النهائي للمناقصة	
٦-٦	يتم توقيع العقد خلال ١٤ يوم من تاريخ تبليغ المجهز بكتاب الإحالة	
٧-٦	يتم تقديم ضمان حسن الاداء قبل توقيع العقد	